رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

صلى إلى غير جهة القبلة بعد السؤال فما الحكم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته من صلى الى غير جهة جهة القبلة بعد السؤال. فما حكم صلاته؟ الحمد لله - 00:00:00

ان الانسان اذا كان في ديار المسلمين فان الواجب عليه ان يتعرف على جهة القبلة بمحاريب المساجد او بالسؤال او بسؤال احد اهل البلد. فهذا الرجل اذا سأل احد اهل البلد عن جهة - 00:00:17

القبلة وقال له جهة القبلة من ها هنا. فانه يجب عليه ان يتبعه اذا لم يك عنده دلالة اخرى اقوى من هذه الدلالة. فاذا صلى الانسان الى الجهة التي عينها رجل من اهل هذا البلد. فانه - 00:00:38

يكون قد استقبل القبلة التي امر بها شرعا لانه مأمور بالسؤال فاذا تبين له بعد ذلك ان الذي اخبره عن جهة القبلة اخطأ في تحديدها وهو من اهل البلد وكان ثقة وكان عدلا في الظاهر فانه في اصح القولين لا يلزمه اعادة هذه الصلاة. لانه اتجه الى القبلة التي امر بها - 00:00:58

شرعا وفعل لا المأمور به شرعا. على الوجه الذي امر به. ومن فعل العبادة على الوجه به شرعا فانه لا يلزم بعد ذلك باعادة شيء من ذلك. فتكون صلاته التي فعلها الى التي صلاها الى هذه - 00:01:26

في الجهة تعتبر صلاة صحيحة لانها مبنية على غالب ظنه. المبني على اخبار العدل في الظاهر من اهل البلد. هذا هو الذي يجب عليه اما من افتاه بانه يعيدها فان هذه الفتية - 00:01:46

فيها نظر بل الاصل ان ما فعله المسلم على الوجه المأمور به شرعا يحكم عليه بانه صحيح فصلاته للمغرب والعشاء الى هذه الجهة صلاة تعتبر صلاة صحيحة تعتبر صلاة صحيحة ولا يلزمه اعادتها. والله اعلم - 00:02:06